

## 103755 - التبرج ليس من نواقص الوضوء

### السؤال

هل التبرج يبطل الوضوء ؟

### الإجابة المفصلة

الواجب على المرأة المسلمة أن تلتزم بالحجاب الشرعي ، وأن لا تبدي زينتها للرجال الأجانب؛ قال الله تعالى : ( وَلَا يُبَدِّلَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعْلَتِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعْلَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعْلَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ ) النور / 31 ، وقد سبق ذكر الأدلة الدالة على وجوب حجاب المرأة في جواب السؤال (21134) و (21536) ، و (11774) .  
وإذا تبرجت المرأة وهي على وضوء ، فإن وضوئها صحيح ولا ينتقض بذلك ، لكنها ارتكبت أمراً محظياً بتبرجها ، وقد سبق بيان نواقص الوضوء في جواب السؤال (14321) .  
والله أعلم .